

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

الإثبات فالمقرر للنفي أولى لما سبق في الحجج .

الثاني عشر أن يلزم من أحدهما تقرير حكم معقول ومن الآخر حكم غير معقول فما يلزم منه تقرير حكم معقول أولى لما سبق في الحجج .

الثالث عشر أن يلزم من أحدهما درء الحد والعقوبة ومن الآخر إثباته فالدارء للحد أولى لما سبق أيضا .

الرابع عشر أن يكون أحدهما يلزمه الحرية أو الطلاق والآخر يلزمه الرق أو إبقاء النكاح فالحكم فيه ما سبق في الحجج .

وقد يتشعب من تقابل هذه الترجيحات ترجيحات أخرى كثيرة خارجة عن الحصر لا تخفى على متأملها .

وهذا آخر ما أردناه ونهاية ما رتبناه .

اللهم فكما ألهمت بإنشائه وأعنت على إنهائه فاجعله نافعا في الدنيا وذخيرة سالحة في الأخرى واختم بالسعادة آجالنا وحقق بالزيادة آمالنا واقرن بالعافية غدونا وآصالنا واجعل إلى حصنك مصيرنا ومآلنا وتقبل بفضلك أعمالنا إنك مجيب الدعوات .

ومفيض الخيرات والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم إلى يوم الدين